ان الصلاة تقع في مقابلتها وعدم الوصول معتبر فيها وانه يمدح بها كما يمدح بالاهتداء ومن
المعلوم ان من دل على المطلوب لا يستحق المدح ما لم يصل اليه بل يستحق الذم وان الاهتداء
يطاوعها والمطاوعة حصول الاثر عن تعلق الفعل المتعدي بمفعوله نحو جمعته فاجتمع والمطاوع لا ينحاز
الاصل اما قوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى فمجاز عن اصابة اسباب الهداية
واختيار الجهل والضلالة هنا ايضا مثل ما ذكرنا ويكون الصلوة على وفق الحمد والمشهور ان الصلوة حقيقة
في الدعاء لغة وفي الاركان المخصوصة شرعا فيكون الصلوة مستندة الى العبد حقيقة ومثل صلى الله على محمد مجاز بمعنى رحمة
ولعل العلامة ان الدعاء الرحمة ولكن المذكور في الكشاف في اول سورة البقرة ان الصلوة حقيقتها تحريك
الصلوين سميت الاركان المخصوصة بها لتحريك الصلوين فيها ثم سمي الدعاء صلوة تشبيها للداعي
بالمصلي في تحنيه فيكون الصلوة في الدعاء مستعارة وفي الاركان المخصوصة حقيقة او مجازا مرسلا
واما مثل قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي فمحمول على ان المراد معنى مجازي اعم من
الحقيقي وهو الايصال النفع والايصال واحد والاختلاف في طريقة **قال** اما بعد فهذه الرسالة
في المنطق **اقول** اعلم ان المنطق علم يعرف به تمييز السالم من الفكر الصحيح عن فاسده والمص
رح عليه اورد في رسالته عدة اصطلاحات منه يجب استحضارها لمن شرع في شيء من العلوم ليكون
له عونا في التحصيل منها الياغوجي والمراد به الكليات الخمس والياغوجي اسم لحكيم من حكماء
اليونان نسب اليه الكليات الخمس لمهارته فيها وهو النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض
العام فهذه هي المقصودة بالنظر هنا لكن لما كانت معرفتها موقوفة على معرفة الدلالة واقسام اللفظ
قدم البحث عليها وذلك لما ان هذه الاصطلاحات لا يمكن معرفتها الا بالاستفادة عن صاحبها او
الاستفادة عن صاحبها لا يحصل الا بالالفاظ الدالة على المعنى واما ان الكليات الخمس عبارة عن
الالفاظ باعتبار الدلالة على المعاني على ما صرح به المص بعد ذلك حيث قسم اللفظ المفرد الى الكليات
فتتوقف معرفتها على معرفة الدلالة واقسام اللفظ ثم معرفة اقسام اللفظ موقوفة على معرفة الدلالة كما ستقف
عليه فلذلك قدم بحث الدلالة عليها وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء الاول

هو الدال والثاني هو المدلول الدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية والدلالة اللفظية ان توقفت
على الوضع فوضعية والا فغير وضعية وغير الوضعية ان كانت بحسب اقتضاء الطبع فطبيعية كدلالة التأوه
على وجع الصدر والا فعقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ وغير اللفظية ان كانت
بحسب الوضع فوضعية كدلالة الخط على اللفظ والا فعقلية كدلالة الدخان على النار وليس المراد
بالدلالة العقلية ما يكون للعقل مدخل فيها والا يلزم ان يكون جميع الدلالات عقلية بل ما يكون بحسب العقل فقط
من غير دخل الوضع والطبع وبالدلالة الطبيعية ما يكون للعقل مدخل فيها بل ما يكون بحسب اقتضاء طبع
اللافظ والخان للعقل مدخل فيها والمقصود ههنا هي الدلالة اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى
اطلق فهم منه المعنى العلم بوضعه ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى فيها وبين السامع فيعتبر
اضافتها تارة الى اللفظ فتفسر بكون اللفظ اه وتارة الى المعنى فيفسر بفهم المعنى منه اي انتقال منه
وتارة الى السامع فيفسر بفهم السامع المعنى من اللفظ اي ينتقل ذهنه اليه وقد يقال ان فهم المعنى
من اللفظ صفة اللفظ وكذلك انفهام المعنى منه الا انه لتركبه لا يشتق منه اسم الفاعل
والوجه ما تقدم لانه وان امكن اعتبار كونه وصفا للفظ لكن لا يخفى ان الملاحظة فيه انما هو من جانب
المعنى اولا ومن جانب السامع لا من جانب اللفظ ثم الدلالة اللفظية الوضعية ان كانت
على تمام ما وضع له كدلالة الانسان على الحيوان الناطق سميت مطابقة للتطابق بين اللفظ
والمعنى وان كانت على جزء ما وضع له كدلالة الانسان على الحيوان او على الناطق سميت تضمنا
لكون الدلالة في ضمن الموضوع له وان كانت على امر خارج عنه يلازمه في الذهن اي يمتنع انفكاك
تصور المسمى عن تصوره كدلالة الانسان على قابل العلم وضحك الكتابة سميت التزاما لكون الدلالة
بسبب اللزوم الذهني ولم يشترط اللزوم الخارجي لان الالتزام متحقق بدونه كالعمى فانه يدل على البصر
بالالتزام مع المغايرة بينهما في الخارج وانحصار الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة عقلي لان دلالة اللفظ
بالوضع اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على الخارج واما انحصار الدلالة اللفظية في الوضعية والطبعية
والعقلية فبالاستقراء وان دلالة اللفظ اذا لم يكن بحسب الوضع والطبع لا يلزم ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)